

قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧ / ٥ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيديهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	محمد راغب حمدان رشوان	٣٥٤٧٧	حر	٢٨٦٠٣٢٠٢٦٠٢٨٥٣
٢	رشا سمير محمد عوض السيد	٣٢٦١٩	حر	٢٨٧٠٢٠٨١٣٠٠١٠١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح